

مرسوم رقم (٢) لسنة ١٩٨٧ م
بالموافقة على انضمام دولة قطر إلى
اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١^(١)

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المواد (٢٣) ، (٢٤) ،
(٣٤) منه ،

وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الأربعين لعام ١٩٨٦ المنعقد بتاريخ
١٢/١١/١٩٨٦ م ، بالموافقة على انضمام دولة قطر إلى اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ ،
وعلى وثيقة الانضمام الصادرة في اليوم الثامن والعشرين من شهر ربيع الأول سنة ١٤٠٧ هـ
الموافق للثلاثين من شهر نوفمبر سنة ١٩٨٦ م ،
وعلى اقتراح وزير الصحة العامة ،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،
رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

ووفق على انضمام دولة قطر إلى اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ ، المرفق نصها بهذا
المرسوم ، ويكون لها قوة القانون وفقاً للمادة (٢٤) من النظام الأساسي المؤقت المعدل .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ
صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

خليفة بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في قصر الدوحة بتاريخ ٤/٦/١٤٠٧ هـ
الموافق ٢/٢/١٩٨٧ م

(١) نشر بالجريدة الرسمية عدد (٢) لسنة ١٩٨٧ .